


❖ الحرم المكي : (شكل 1)

- منذ أن فرض الله حج البيت الحرام (أيام سيدنا إبراهيم) ، وتيسيرًا على الناس لأدائه ، أمّن لهم :
الزمن ← الأشهر الحُرْم (ذو القعدة ، ذو الحجة ، محرم ، رجب)

- المكان ← الحرم المكي (مكة وما حولها = حدود مخصوصة بعلامات مخصوصة " أنصاب الحرم المكي " ذات أحكام مخصوصة ، علمها جبريل لسيدنا إبراهيم حين فرض الحج)
- أهل الحَرَم = من يسكن داخل الحرم ، أهل الحل = من يسكن خارج الحرم ، أهل الأفاق = من يسكن خارج المواقيت المكانية
- التُّسُك (الحج أو العمرة) ← أرض حل + أرض حرم
(= لا بد للحاج والمعتمر أن يجمع في إحرامه بين أرض حل وأرض حرم)
- يُحرم أهل مصر للحج والعمرة من المواقيت المكانية (أرض حل) ثم يدخلون مكة (أرض حرم) لأداء التُّسُك
- يُحرم أهل مكة ، والمقيمون بها من الحجاج والمعتمرين :
للعمرة ← من التنعيم (أدنى الحل = أقرب الحل)
للحج ← من ذُويرة أهلهم (منازلهم) ، أو الفنادق المقيمين بها (عرفة في الحل)



شكل (1)

الحرم المكي والمواقيت المكانية

❖ الاستعداد للعمرة :

■ ضبط أربعة :

- العبادات ← الصلاة - القرآن - الذكر - الدعاء
- اللسان ← تقليل الكلام - تجنب أفاته - جعل معظمه ذكرًا - تجنب الفتوى في خمس (الدين، السياسة ، الطب، الزواج، الطلاق)
- النفس ← كظم الغيظ (الصمت ، الاستعادة ، تغيير الحال ، الوضوء)
- البصر ← بغض البصر (عن العورات = ما يجب ستره ويحرم النظر إليه)
- الإكثار من الأدعية المأثورة في العمرة وزيارة المدينة

❖ للعمرة : أركان (شروط صحة) ، واجبات ، سنن

- 0 ترك ركن ← يُفسد العمرة أو الحج
- 0 ترك واجب ← يُجيز بإقامة دم
- 0 ترك سنة ← لا شيء عليه

❖ أركان العمرة : (اختلف)

عند الشافعية ← إحرام - طواف - سعي - تحلل (حلق أو تقصير) - الترتيب

(1) الإحرام :

- هو نية الدخول في العمرة أو الحج ، مقترنة بالتلبية (لبيك اللهم لبيك...) [النية ← محلها القلب ، يسن (أو لا يشترط) التلفظ بها ، لتفريق العادة عن العبادة]
- له استعدادات مخصوصة (نظافة عامة - اغتسال (سنة) - لبس ملايس الإحرام للرجال (رداء على الكتفين + إزار حول الوسط + نعلين لا يستران الأعقاب) .. الخ)
- له محظورات مخصوصة (فحش القول- مس الطيب- قص الأظافر- لبس المخيط المحيط للرجال - ستر الوجه والكفين للمرأة .. الخ) ، من أتى بمحظور منها (ماعد الجماع) : . جاهلا أو ناسيًا ← لا شيء عليه . عامداً ← عليه كفارة على التخيير (= فدية) إما : صيام 3أيام أو إطعام 6مساكين أو تُسُك (إراقة دم) "فمن كان منكم مريضًا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك" ← نزلت في الصحابي "كعب بن عُجرة" حين أذنته هوام رأسه وهو مُحرم عام الحديبية (6 هـ)
- له مواقيت (مواضع) مخصوصة :

مواقيت زمانية (= الأوقات التي يجوز بدء الإحرام فيها للعمرة أو للحج) :

- للعمرة ← طوال العام ماعدا الحاج - للحج ← أشهر الحج (شوال ، ذي القعدة ، التسع الأوائل من ذي الحجة) ، لا يجوز الإحرام للحج قبلها

مواقيت مكانية (= الأماكن التي لا يجوز لمن أراد الحج أو العمرة أن يتجاوزها بدون إحرام) : (شكل1)

- تختلف من جهة إلى أخرى : . لأهل مصر والشام ← رابغ (الجفة قديما) . لأهل المدينة ← ذي الخليفة (أبيار علي)

- يجوز الإحرام قبل المواقيت المكانية (اختلف)

- من تجاوز الميقات المكاني بدون إحرام فعليه إما : إراقة دم أو العودة إلى الميقات والإحرام منه

* يلاحظ : *أجاز البعض لمن بات بجدة يومًا وليلة (اختلف) أن يُحرم للحج والعمرة منها حتى لو كان من غير أهلها (= تصير جدّة ميقاتا له) ، كما يجوز لمن بات بالمدينة يومًا وليلة أن يُحرم للحج أو للعمرة من ميقات أهل المدينة " ذي الخليفة " حتى لو كان من غير أهلها (= تصير ذي الخليفة ميقاتا له)

* الإحصار : . هو منع المُحرم بعمرة أو حج من إكمال المناسك (عدو ، مرض ... الخ)

. حكمه ← التحلل من الإحرام (بالحلق أو التقصير) + هدي (ذبح شاة) + قضاء العمرة أو الحج (الفريضة فقط) (الذبح إما مكان الإحصار أو في الحرم:اختلف)

* الاشتراط في الإحرام :. هو أن يشترط المُحرم عند بدء إحرامه التحلل من الإحرام إذا أحصر، ويكون بقول "وان حبسني حبس ، فمحلّي حيث حبستني"

. حكمه (اختلف) : - الأحناف والمالكية ← لا يصح ، وعلى المُحصّر حكم الإحصار (تحلل+هدي+قضاء)

- الشافعية والحنابلة ← يصح ، ولا يجب على المُحصّر المُشترط هدي أو قضاء

(2) الطواف :

- هو الدوران حول الكعبة سبعة أشواط

- يشترط فيه الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر (يرى البعض جواز الطواف بالحدث الأصغر عند تعذر الوضوء لشدة زحام أو كبر أو حر دفعا للمشقة ← اختلف)

- بداية ونهاية كل شوط عند الحجر الأسود (استلام الحجر الأسود = تحيته ، تكون إما بالتقبيل أو المسح عليه أو الإشارة إليه باليدين وتقبيلهما مع الذكر المأثور)

- انقطاع الموالاة لعذر كتعب أو إقامة صلاة ، يقطع الطواف ويبدأ بالشوط الذي وقف فيه من أوله (اختلف)

- أنواعه : . ركن ← طواف العمرة ، طواف الحج (= طواف الإفاضة = يجوز جمعه مع طواف الوداع وجعلهما طوفا واحدا قبل مغادرة مكة مباشرة)

. واجب ← طواف الوداع (واجب في الحج - سنة في العمرة - يسقط عن : الحائض والنفساء ، وأهل مكة) سنة .
 ← طواف التحية (القدوم = عند أول الدخول إلى المسجد الحرام أثناء الزيارة ، ولا يجب أدائه عند تكرار الدخول للمسجد للصلاة) ، طواف التطوع

يلاحظ : من سنن الطواف (للرجال فقط) :

- الاضطباع = جعل وسط الرداء تحت المنكب الأيمن وطره على الكتف الأيسر ، ويكون أثناء الطواف فقط !!
- الرَّمَل = المشي بسرعة مع هز الكتفين وتقارب الخصى دون القفز في الأشواط الثلاثة الأولى فقط من طواف العمرة وطواف القدوم فقط !!
- فضله : . العبادة الوحيدة التي لا يمكن أدائها إلا في المسجد الحرام
- " الطواف صلاة إلا أن الله أحل فيه الكلام ، فمن تكلم فليتكلم بخير "
- . الطواف حول الكعبة سبباً يعدل عتق رقبة
- . كثرة الطواف حول الكعبة سبيل لمحو الذنوب وتكفير الخطايا بشرط الدعاء والذكر والثناء أثناء الطواف
- . الطائفون يُباهي بهم الله عز وجل ملائكته المقربين

(3) السعي :

- بين الصفا والمروة سبعة أشواط (من الصفا إلى المروة شوط ، ومن المروة إلى الصفا شوط آخر ... إلخ)
- لا يشترط فيه الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر
- يشترط أن يسبقه طواف (الموالاة بين الطواف والسعي أي اتصال الطواف بالسعي سنة ، لذا لو طاف في يوم وسعى في آخر جاز ..)
- انقطاع الموالاة بين الأشواط السبعة لعذر (كعب أو إقامة صلاة...) يكمل السعي من حيث وقف

(4) التحلل (الحلق أو التقصير):

- للرجال ← الحلق أو التقصير (الحلق أفضل لدعاء النبي ﷺ للمحلّقين ثلاثاً " اللهم ارحم المحلّقين.. ")
- للنساء ← التقصير فقط (قدر أنملة من كل جانب = قدر عُقْلة الإصبع)
- لا يشترط أن يكون في المسجد الحرام ويجوز في أي مكان بالحرم المكي (مكة وما حولها)

تنبيهات

- عند التوجه إلى مكة، أكثر من التلبية والصلاة على النبي والدعاء بالتيسير والقبول منذ بدء
- الإحرام للعمرة وحتى استلام الحجر الأسود وبداية طواف العمرة.
- عند التوجه إلى المدينة، أكثر من الصلاة على النبي (ﷺ) والدعاء بأن يرزقك الله في الدنيا محبته، ويوم القيامة شفاعته، وفي الآخرة صحبته.. اللهم آمين.
- أكثر من شرب ماء زمزم على قدر المستطاع حتى تتصلع [التصلع = الإكثار والامتلاء حتى يبلغ الماء أضلاع الشارب، لأن "التصلع من ماء زمزم براءة من النفاق" ولأنه "خير ماء على وجه الأرض" ولأنه "طعام طعم وشفاء سقم"] والدعاء بخيري الدنيا والآخرة والدعاء للوالدين والأهل والإسلام.
- احرص على استلام الحجر الأسود عند رؤية الكعبة كلما دخلت أو خرجت من المسجد الحرام.
- احرص على الصلاة خلف مقام إبراهيم (من أماكن استجابة الدعاء) وفي حجر إسماعيل (لأنه جزء من الكعبة) والدعاء عند الملتزم (بين الحجر الأسود وباب الكعبة) كلما تيسر.
- احذر من الإكثار من الطعام والشراب خوفاً من العدوى والإصابة بالأمراض.
- احفظ لسانك من: الكلام فيما لا يعني - كثرة السؤال - القيل والقال - الغيبة - ترديد الإشاعات - السب والإيذاء - الجدل - الكذب - السخرية من الناس ، و تقليل الكلام (عدم الكلام إلا عند السؤال ، إذا تساوى الكلام والإمساك عنه فالسنة الإمساك عنه ، فليقل خيراً أو ليصمت) ، ومحاولة جعل معظمه ذكراً لله (الحمد لله - سبحان الله - إن شاء الله.. إلخ) .
- احفظ بصرك عن الحرام بغض البصر عن العورات وما لا يحل لك.
- عليك بضبط النفس (كظم الغيظ ← الصمت- الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم - تغيير الحال- الوضوء) .
- الصبر على الناس واحتمال الأذى أثناء إجراءات السفر - الزحام - الحر - التنقلات - الإقامة - ضياع المتاع... إلخ، وبخاصة أثناء السفر ، وذلك بعدم الاعتراض أو الجدل (تكفير للذنوب) .
- احرص على خدمة المعتمرين وطمأنتهم وخاصة كبار السن والنساء والرفقاء (أكرم ضيوف الرحمن)
- شراء الهدايا للأهل والأقارب وبخاصة الأطفال بنية: صلة الرحم - التشويق لزيارة الحرمين
- احرص على الإكثار من العمل الصالح ويشمل :
- طاعات: النوافل ← رواتب ، صلاة الليل ، تطوع - تلاوة القرآن - ذكر ← ختم الصلاة + أستغفار
- الله + لا إله إلا الله + الصلاة على النبي ، الأذكار اليومية ، جعل معظم الكلام المعتاد